

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٣ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ فى شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ فى شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

فقرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلا لإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين السادة :
بيومى محمود خيرى البدرأوى .
عبد الحفيظ على على إسماعيل .
عزت رياض على حسين .
أنور عبده هاشم .

(المادة الثانية)

يعين مستشارا بإدارة قضايا الحكومة السادة المستشارين المساعدين من الفئة (أ)
السادة :

وفائى مصطفى فهمى إسماعيل .
عبد الجليل محمد عبد الدايم .
فوزى أحمد على عبد المنعم .
أحمد أحمد البندارى العرابى .
عبد العزيز حسن إبراهيم .
مدحت حافظ إبراهيم .
(هلى سبيل التذكار) .

- محمد حسن محمد شحات .
- محمد بنحيت محمود الحادي .
- حمدي فتح الله جاد الدويك .
- جلال زكي عبد الله .
- عريان أمين عبد الملك .
- محروس محمد أحمد الشايبوري .

(المادة الثالثة)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (أ) بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين
المساعدين من الفئة (ب) السادة :

- نبيل رياض حنا .
- محمد رضا أحمد خليل الفقي .
- عبد الفتاح حسن عبد العزيز .
- سيد جمعه محمد حسن يوسف .
- عبد الستار عطية أبو شاف .
- علي السيد علي زهران .
- طارق فتحي السيد حسين (علي مبيع التذكار) .
- محمد شريف محمد زكي .
- صلاح عبد العزيز حسنين حشيش .

(المادة الرابعة)

يعين مستشارا مساعدا من الفئة (ب) بإدارة قضايا الحكومة كل من النواب السادة :

- زكي عبد العال سيد إبراهيم .
- محمد عبد المنعم عرفة الشيخ .
- محمد أبو المجد أحمد .

- محمد السعيد عبد العظيم فياض .
- عبد الله عبد القادر عبد الهادي عبد العال .
- صلاح الدين محمد قناوى .
- حامد شفيق محمد الغايش .
- محمد إبراهيم محمد غنيم (على سبيل التذكار) .
- عبد الله حنا يوسف بباوى .
- عبد الرحمن عبد الرحيم أحمد .
- عبد الحميد محمد أحمد أبو الجود (على سبيل التذكار) .
- سعد محمود عبد الله جاهين (على سبيل التذكار) .
- محمد ساحح محمود منصور .
- محمود محمد نصر .
- نبوى محمد على فتوح .
- أبو زيد محمد أبو زيد على .
- عبد الرؤوف عبد الكريم سعيد .
- فؤاد محمد عباس .

(المادة الخامسة)

إعادة تعيين السيد / فتح الله عطية أبو زيد - في وظيفة مندوب بإدارة قضايا الحكومة اعتباراً من ١٩٨٠/٦/٧ تاريخ تعيينه الأول في وظيفة مندوب بالإدارة على أن يكون سابقاً في ترتيب الأقدمية على السيد / محمد حسين موسى وناليا للسيد / عصام توفيق متولى المندوبين بإدارة .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٤٠٢ (٢٩ أبريل سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك